

قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء رقم DRH/DDRH/SRGC/1709/2020

بتاريخ 24 نونبر 2020 بإجراء مباراة لتوظيف مساعدين تقنيين من الدرجة الثالثة

إن وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.10.452 الصادر في 28 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المساعدين التقنيين المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛
- بناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2012/14 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 2020/16 حول تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية الصادر بتاريخ 07 أكتوبر 2020؛
- بناء على قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك رقم 3222.15 صادر في 14 من ذي الحجة 1436 (28 سبتمبر 2015) بتحديد شروط وبرنامج مباراة التوظيف في درجة المساعدين التقنيين من الدرجة الثالثة بوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك؛
- بناء على ترخيص السيد رئيس الحكومة رقم 175 الصادر في 26 أكتوبر 2020 في استعمال المناصب المالية المحدثة بموجب قانون المالية لسنة 2020.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم السبت 26 دجنبر 2020 بمدينة الرباط، وعند الاقتضاء بمدن أخرى تحدد لاحقا، مباراة لتوظيف ثمانين (80) مساعدا تقنيا من الدرجة الثالثة في تخصص ميكانيك السيارات أو إصلاح مركبات السيارات؛

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المرشحين من جنسية مغربية، الحاصلين على شهادة التأهيل المهني المسلمة من طرف المؤسسات المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني حسب ما وقع تغييره وتتميمه ، أو إحدى الشهادات المحددة طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل، والمتوفرين على رخصة السياقة من صنف "ج" أو "د"، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر عند فاتح يناير من السنة الجارية ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛

المادة الثالثة: تخصص نسبة 25 % لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول للأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق؛

المادة الرابعة: تشمل المباراة على الاختبارات التالية:

المعامل	المدة	الاختبار
03	ثلاث (03) ساعات	اختبار كتابي: موضوع أو أسئلة ترتبط بالتخصص المطلوب أو بالمهام والمهارات المهنية المرتبطة بالوظائف المطلوب شغلها
02	ما بين 15 و30 دقيقة	اختبار شفوي: يتعلق بالتخصص المطلوب وذلك بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها

المادة الخامسة: تبقى هذه البرمجة خاضعة لأي تعديل أو إلغاء، أخذا بعين الاعتبار تطور الحالة الوبانية بالمملكة، وحسب القرارات التي تتخذها السلطات المختصة في هذا الشأن.

المادة السادسة: ترسل ملفات الترشيح وجوبا، عبر البوابة المعدة لهذا الغرض <http://e-recrut.mtpnet.gov.ma> ويعتبر يوم آخر أجل لقبولها.

110 دجنبر 2020

حرر بالرباط في:

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء
عبد القادر اعمارة